

في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني

للعلامة محمد بن عبد الله آل حسين

الجزء الأول

أضواء السلف



دار أضواء السلف

للنشر والتوزيع



الرياض ـ الربوة ـ الدائري الشرقي ـ مخرج ١٥ ص ب ١٢١٨٩٢

الرمز ١١٧١١ ت ٢٣٢١٠٤٥ جوال ٥٠٠٥٢٨٠٣٢٨

لصاحبها



تصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم

وبعد فان فقه الإمام المبجل أحمد بن عبد الله بن حنبل رحمه الله ورضى عنه امتاز بقربه من مصادر الاسلام الأولى : كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، وأقوال الصحابة ، ومذاهب من أخذ عنهم من التابعين والأئمة المتبوعين

وهذا الكتاب حافل بابراز هذه المزية الجليلة للفقه الحنبلي فى أكثر ما ورد فيه من أحـــكام الشريعة : عباداتها ، ومعاملاتها ، وآدابها . لأن مؤلفه العلامة التقى الورع الشيخ محمد بن عبد الله آل حسين رحمه الله كان حريصا على أن يذكر الحكم مقرونا بدليله من هذه الينابيع الصافية ، فكانت الأدلة للأحكام نورا يضىء فيما بين يديها وما خلفها . ولذلك سيجد فيه كل مشتغل بالفقه الاسلامى - مهما كان مذهبه - فوائد قلما يجد مثلها فى كتب المذاهب الأخرى ولاسيما كتب الحنفية المتداولة فى أيدى الناس

وقد أراد مؤلفه تغمده الله برحمته أن يجعل كتابه (زوائد) على (زاد المستقنع فى اختصار المقنع) الذى ألف أصله (المقنع) الامام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسى ، وقد أطلق فى كثير من مسائله روايتين عن الامام أحمد ليتعود قارئه ترجيح الروايات ، فاختصره الشيخ الفقيه أبو النجا شرف الدين الحجاوى واقتصر فيه على القول الراجح فى المذهب ، فكان زاد المستقنع الأساس فى تعليم فقه الإمام أحمد للناشئين ؛ لذلك كانت هذه الخدمة من الشيخ محمد بن عبد الله آل حسين بشرح كتاب الزاد ، واستيفاء الزوائد عليه وشرحها مع بيان الأدلة ، مما نرجو الله سبحانه أن يجزل ثوابه عليها ، وأن ينفع بها المتفقهين فى الدين من الحنابلة وغيرهم ، والله ولى التوفيق

محب الدين الخطيب

ترجمة المؤلف

بقلم: عبد العزيز المسند (أحد تلاميذه)

هو «محمد بن عبد الله بن حسين بن صالح بن حسين أبا الخيل، من قبيلة عنزة المشهورة» ولد في «المريدسية» من قرى بريدة بالقصيم عام ١٣٠٨ هـ وعاش في أحضان والديه، ولما بلغ العاشرة من عمره بعثه والده الى مؤدب حتى أتقن القراءة والكتابة وبعض مبادئ العلوم. وقد كانت هناك حروب وفتن حالت دون استمراره في الدرس والتحصيل

ولما هدأت الأحوال كان والده قد توفي، فانتقل الى مدينة بريدة، وجلس لطلب العلم، فحفظ القرآن، وأخذ اللغة عن الشيخ عيسى الملاحي. ثم أخذ علوم الأصول وعلوم الشريعة على الشيخين المشهورين (عبد الله بن سليم وعمر بن سليم) حتى أجازاه، وكانا يخلفانه مكانهما اذا غابا عن بريدة

﴿أعماله﴾:

تولى القضاء في (نضرة) وفي (الجملة) إحدى قرى القصيم مدة طويلة

وفي عام ١٣٦٣ تولى القضاء في مدينة عنيزة

وفي عام ١٣٦٤ تولى القضاء في مدينة بريدة

وقد قضى أغلب حياته إماما لمسجد بجوار بيته

﴿حاله الاجتماعية﴾:

كان عالما ورعا زاهداً فهما عند الناس، فقد اعتزل الأعمال والاختلاط الكثير بالناس منذ أن ترك القضاء في بريدة. وكان يقضي كل وقته في المسجد يقرأ القرآن ويكتب العلم ويتعبد، وكان يحج كل عام حتى مرض في آخر عمره

ومع ذلك فقد كان سمح الخلق، واسع البال، لا يعرف الغضب اليه طريقا، وكان لا يما

حديثه ولا مجالسته ٠ وكان يتفقد أقاربه وجيرانه ، ويتعهد الفقراء والمساكين حسب استطاعته .

وكان صريحا فى الحق لا يخشى فيه لومة لائم . وكان محبوبا لدى جميع عارفيه والمتصلين به ٠

﴿ تأليف الكتاب ﴾ :—

تختلف أهداف المؤلفين ، حسب الظروف والأحوال المحيطة بهم . والمؤلف ـ رحمه الله ـ ألف هذا الكتاب لوجه الله تعالى فقط ، فانه بدأ به بعد أن اعتزل الناس وخلا لنفسه واقتصر على العبادة والتأليف

قد بدأت فكرة هذا الكتاب فى عام ١٣٦٣ فبدأ بوضع تعليقات على متن الزاد

وفى أثناء ذلك بدت له فكرة وضع كتاب أوسع من الزاد وأقل من الإقناع والمنتهى ، فنفذها بتأليف (الزوائد) وقد استمر فيها ، ووضع تعليقات على الزوائد ، فجاء الكتاب تعليقات على متن الزاد وزوائد للزاد وتعليقات على الزوائد ، أى ثلاثة كتب بالاضافة لمتن الزاد ٠

﴿ طبع الكتاب ﴾ :ـ

انتهى المؤلف من جمع هذا الكتاب ونسخه بخط يده خطا واضحا وبنظام بديع فى عام ١٣٨٠ هـ ، وقد كان عرض عليه كثيرون طبع هذا الكتاب على نفقتهم ، ولكنه لم يقبل وقال : انه مصمم على أن يدفع تكاليف الطبع من ماله الخاص ، وكان يجمع هذه النفقات منذ مدة طويلة ، وقد دفعها كلها قبل موته ، وأمر أن يكون لوجه الله تعالى يوزع على طلاب العلم . وقد بدئ بطبع الكتاب قبل وفاته بشهر .

﴿ وفاته ﴾ :ـ

توفى ـ رحمه الله ـ فى يوم الجمعة الثالث عشر من شهر شعبان عام واحد وثمانين وثلاثمائة وألف من هجرة المصطفى فى مدينة بريدة ، وصلى عليه فى المسجد الجامع الكبير ودفن فى بريدة ، غفر الله له وأسكنه فسيح جنته ، وجعل فى كتابه هذا ذكرى حسنة تجعل القارئ يدعو له ويرجو له المغفرة

ومزيد الثواب . قد خلف ابنه عبد الله الذى يعمل قاضيا فى النخيل إحدى قرى المدينة المنورة ، وأربع بنات

هذا الكتاب ..!

جاء هذا الكتاب غنية لطلاب الفقه عن كتب كثيرة

فالطالب المبتدى يستطيع فهمه ، والعالم المنهى يجد فيه بغيته مجتمعة دون أن يجهد نفسه فى البحث فى الكتب المطولة . فقد جمع المؤلف فى هذا الكتاب كل مايحتاج اليه الباحث ، وقد أكثر من ذكر الأدلة من الكتاب والسنة

وهذا الكتاب عبارة عن أربعة كتب يفصل بعضها عن بعض خط أفقى مرتبة كالآتى :ـ

١ ـ متن زاد المستقنع للحجاوى

٢ ـ تعليقات على الزاد للمؤلف

٣ ـ زوائد للزاد للمؤلف

٤ ـ تعليقات على الزوائد للمؤلف

وقد جاءت قدرة المؤلف فى ترتيب هذه الكتب ، وفى فصل بعضها عن بعض ، وعدم اختلاط معانيها ومسائلها

وإنا لنرجو أن ينفع الله به ، وأن يحقق أمل مؤلفه ، إنه على كل شئ قدير

وإذا قال له ما بين درهم [illegible] لزمه [illegible] وإن قال [illegible]
درهم إلى عشرة أو من درهم إلى عشرة لزمه تسعة [illegible] وإن قال له
علي درهم أو دينار لزمه أحدهما ويعينه [illegible] وإن قال له علي تمر في جراب
أو سكين في قراب أو فص في خاتم ونحوه فهو مقر بالأول [illegible]

[illegible] باب الإقرار بالمجمل

إذا قال له علي شيء [illegible] بما [illegible] درهم بل دينار لزماه معا
ولا يقبل رجوعه عن شيء منهما وإن قال له ما بين هذا الحائط إلى هذا
الحائط لا يدخل الحائطان [illegible] والإقرار بشجرة أو شجر ليس إقرارا بأرضها فلا
يملك غرس مكانها لو ذهبت [illegible] ولا يملك رب الأرض قلعها [illegible] وثمرتها للمقر له
والإقرار بأرض إقرار بما فيها [illegible] والإقرار بأمة حامل ليس إقرارا بحملها

[illegible] ثمانية لأن ذلك ما بينهما
[illegible] تسعة لأن من ابتداء الغاية وإلى انتهاء الغاية [illegible] لا يدخل ما بعدها
[illegible] أو [illegible] كما تحول الصبي إلى الأكبر
[illegible] بالأول وهذا المذهب اختاره ابن حامد والقاضي وأصحابه [illegible]
يتناول الظرف فيحتمل أن يكون في غيره [illegible] والوجه الثاني يلزمه الجميع [illegible] الأول والشافعي لأن إقراره
ولا قوة إلا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل [illegible] على [illegible] خاتم محمد وآله وصحبه [illegible] ولا حول

حصل الفراغ [illegible]
[illegible] فما يفسره [illegible] لقوله على السهو أحد القسم
[illegible] الأول [illegible] أن يكون الثاني [illegible] فكان مقرا بهما
[illegible] جملتين أقر بإحداهما ثم رجع عن الأخرى لزماه
(٤ [illegible] الحائطان [illegible] ذكره القاضي في الجامع الكبير محل اتفاق
(٥ [illegible] ذهبت كالبيع لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه
(٦ [illegible] قلعها لأن الظاهر [illegible] وعليه [illegible] الإقرار بها [illegible] يبقى إلى أن ينهدم
(٧ [illegible] لم [illegible] ومنه أن الإقرار [illegible] أرض ليس منه إقرار بها [illegible]
بلا أجرة ولا يعاد بغيرها لأن رب الأرض [illegible] الإقرار بالزرع [illegible] يبقى إلى الحصاد مجانا
(٨ [illegible] فيها من بناء وشجر لا زرع [illegible] ونحوه
(٩ [illegible] بحملها ومثله أو أقر بفرس أو [illegible] أو ناقة حامل ونحوها

وهذا آخر ما تيسر من حاشية هذا الكتاب والله أعلم بالصواب وأسأله
حسن الخاتمة وأن يتقبل ذلك بمنه وكرمه وأن ينفع به وأن يجعله مقبولا خالصا
لوجهه الكريم وصلى الله على خاتم النبيين وسيد المرسلين [illegible] الأوقات وعدد اللحظات
واللفظات وتكرارها [illegible] في هذا الكتاب وغيره ظاهرا أو مضمرا [illegible] وسلم
وكان الفراغ من تأليفها يوم الاثنين [illegible] عشر من رمضان سنة [illegible]

نموذج من خط المؤلف

[illegible]